

## Review Article

## ظواهر البلاغية لبعض إسهامات الشيخ عبد الله بن فودي في الأخذ بحدود الشرعية: دراسة بلاغية وأدبية

(Dr. Hamza Balarabe Muhammad)<sup>1\*</sup>, محمد عثمان على<sup>1</sup>, (Muhammad Othman Ali)<sup>2</sup><sup>1</sup>قسم دراسات العربية، جامعة عثمان بن فودي، صكشو<sup>2</sup>قسم دراسات العربية، جامعة عثمان بن فودي، صكشوDOI: <https://doi.org/10.36348/sijll.2025.v08i03.003>

| Received: 28.01.2025 | Accepted: 04.03.2025 | Published: 12.03.2025

\*Corresponding author: (Dr. Hamza Balarabe Muhammad)

قسم دراسات العربية، جامعة عثمان بن فودي، صكشو

## Abstract

بعد الشیخ عبد الله بن فودی (1817-1754م) من الشخصیات البارزة في تاریخ الفکر الإسلامي والحركة الإصلاحیة في غرب إفريقيا. عُرف بکونه من المفكّرين والعلماء الذين تناولوا المسائل الشرعية والعقدية، وسعى لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية في مجتمعه. تميزت كتاباته ومحاضراته بالبلاغة الأدبية العالية، بالإضافة إلى شجاعته في التصدي للظروف السياسية والاجتماعية التي كانت تؤثر في تطبيق الشريعة. وفي هذا السياق، يمكن دراسة ظواهر البلاغة في بعض إسهاماته التي تناولت حدود الشرعية، مع تحليل البلاغة الأدبية في خطابه وأسلوبه في نشر المفاهيم الدينية. البلاغة في دعوته لتطبيق حدود الشريعة مثل استعمال التشبيه والاستعارة استخدام التكرار، البلاغة الأدبية في إسهاماته الفكرية أسلوب التنوع في العبارة أسلوب الوعظ والتوجيه البلاغة في تحفيز تطبيق الحدود الشرعية. التركيز على القيم الإنسانية استخدام الأسلوب القصصي: التنوع في الأساليب البينية الاقتباسات من الكتاب والسنة: البلاغة الأدبية في مواجهته للظروف الاجتماعية والسياسية.

Keywords: ظواهر، البلاغية، الشیخ عبد الله بن فودی، بحدود، الشرعية.

**Copyright © 2025 The Author(s):** This is an open-access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (CC BY-NC 4.0) which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium for non-commercial use provided the original author and source are credited.

## المقدمة

الحمد لله بدیع السماوات والأرض الذي خلق الخلق، ثم الصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمین، القائل: "أدبی ربی فأحسن تأدبی" وعلى آله وصحابه أجمعین، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن الحث والأخذ بحدود الله تعالى، حاجات إنسانية مطلوبة اليوم في وطننا هذا، وهدف المقالة هو السعي إلى إبراز دور الحدود الله تعالى في حياة الأمة وحكمة ذلك، نظراً لكونه من أهم أدوات تطور المجتمعات والدولة ومن أهم دعائم قدمها، لذا نجد الشیخ عبد الله يحرث ويرغب الأمة أشد الترغيب في كثير من إسهاماته نحو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وعناصر المقالة تشمل بيان مفهوم الحد الشرعي أقسامه وأنواعه وحكمته، وترجمة حیاة الشیخ، وذكر مساهماته تجاه سعی في الحث على أخذ بحدود الشرعية، ثم بالتألی النظر تجاه ظواهر البلاغية لبعض نصوص الحدود. وفي سعیها لتحقيق هذا الغرض سوف تلقي المقالة النظر على النقاط التالية:

-1 المقدمة

-2 ترجمة الشیخ عبد الله بن فودی وإسهاماته في الحث على أخذ بحدود الشرعية

-3 مفهوم الحد الشرعي أقسامه وأنواعه وحكمته

-4 ظواهر البلاغية في نصوص الحدود

5- الخاتمة

6- المراجع والمأوش

**ترجمة الشيخ عبد الله بن فودي وإسهاماته في الحث علىأخذ بحدود الشرعية****نبذة من حياة الأستاذ عبد الله بن فودي**

هو الأستاذ أبو محمد عبد الله بن محمد الملقب بفودي بن عثمان بن صالح بن هارون بن محمد غورطو بن جب بن محمد سنبو بن أيوب بن ماسران بن بوبا بابا بن موسى جكل

ولد الشيخ عبد الله بن فودي في جماد الآخرة عام 1180هـ في عهد ملك غوير دان غط بن باباري. اتفق الباحثون على التاريخ المذكورة وختلفوا على مكان الولادة فمنهم من ذهب إلى مرنونا ومنهم من ذهب إلى أنه ولد بطنغ .

يرجع أصل الأستاذ عبد بن فودي إلى بلاد فوتا تور الواقعة في السنغال، ومنطقة فوتا تعتبر منطقةً أصليةً للفلانيين، وارتحل بعضهم إلى بلاد الموسا، أي الواقعة في جزء من نيجيريا اليوم بسنوات، لقد اختلف في أصلهم الأول فقيل: أنهم من نصارى الروم. وقيل: من بني إسرائيل، وقيل أصلهم من الفاتح، فولدت قبيلة فلان فآمن ملکهم وتزوج ابنته عقبة بن نافع الصحابي المجاهد المشهور .

وتنتهي أسرة الأستاذ عبد الله إلى قبيلة من القبائل الفلانية تسمى: تورب: وقد هاجرت هذه القبيلة من فوتا تور، واستمرت في تنقلاتها تدريجياً إلى غور إحدى ولايات هوسا واستقرت فيها.

**تعلمه وعلماؤه**

نشأ الشيخ في أسرة متدينة ومثقفة بثقافة علمية عالية، حيث نشأ على كفالة والده فشرع يتلقى مبادئ العلوم في الكتاتيب بدعا بالقرآن الكريم على يد والده، ثم اتصل بأخيه عثمان بن فودي حيث تعلم المبادئ الدينية من توحيد وفقه ومعاملات فواصل التعلم على يديه حتى حصل على قسط وافر .

ثم اتصل بالعلماء البارزين في عصره الذين تصدروا للثقافة الإسلامية ينهل منهم العلوم منها البلاغة والمنطق وأصول الفقه والعروض حتى حصل على ثقافة واسعة. ومن العلماء الذين أخذ عبد الله منهم العلوم العالم جبريل بن عمر، ومحمد بن راج، ومحمد المغوري، ومحمد ثب .

وكان الأستاذ عبد الله عفيفاً متديناً، ذا خالل مرضية وأخلاق حسنة، جميل العشرة، كريم الصحبة، كثير الحباء والشفقة على الخلق، متواضعاً، طلق الوجه، حليماً رحيمياً بالمؤمنين .

بدأ تكوين عبد الله ثقافي منذ صغره قد بشأ بين عشيرة مثقفة تلقى منها مبادئ الدينية والثقافة العربية من والده محمد وأمه حواء. قرأ عبد الله على يد علماء مختلفين كما يلي: منهم

- الشيخ عثمان بن فودي

- ابن خالد عبد الله بن محمد بن الحاج الحسن

- الشيخ إبراهيم البرنوبي

- محمد بن عبد الرحمن المعروف بمح

- ابن خاله محمد العربي بن محمد

- الشيخ أحمد ابن أبي بكر بن غار

- المصطفى بن الحج عثمان بن محمد

- الشيخ محمد المغوري، المشهور بتعليم المختصر في بلاد هوسا وقتند.

- الشيخ محمد الزنفي الطوري، المتنفن، تلقى منه عبد الله علم القراءات كمنظومة ابن البري وقصيدة الشاطبي.

- الحاج جبير بن عمر، وهو من أبرز شيوخ عبد الله شيخ الشيوخ والمصلح الكبير. قال عنه عبد الله بن فودي "أخذت من كتب أصول الفقه والكتاب الساطع وجع الجواب مع شروحها. وقرأت عليه بعض تواليفه ولازمه واستفدت منه كثيراً ولقني كلمة مع أخي وشيخي عثمان المتقدم وأجازنا جميع مروياته وأعطانا ألفية السندي الذي ألفه شيخه المصري مرتضى وأخاه له جمیع مروياته".

**إسهاماته في الحث علىأخذ بحدود الشرعية****عرض النماذج**

لقد حث وحرض الشيخ عبد الله الأمة في الأخذ بشرعية الله تعالى نحو الكسب الحلال وقيام عند أمره ونفيه ومراعات حدوده الشرعية في كثير من تأليفاته نحو كتاب النبات كنموذج، في الأعمال الدينية والدينية على ثلاثة عشر فصلاً بعد المقدمة كمالي:

أولاً: تحدث الشيخ وحث الأمة فيها عن الحرف والصنائع وكيفية النية وأنواعها

ثانياً: حث وتحث الشيخ عن صناعة الغزل والممسج وكيفيتها وما يطرأ فيهما من حرمات ولماوع الشرعية

ثالثاً: تحدث الشيخ فيها عن صناعة تجليد الكتب، قائلاً: إنما من أهم الصنائع فيالدنيا إذ بما يصان المصاحف وكتب الحديث والمعلوم الشرعية

رابع: تحدث الشيخ فيها عن الخليطة، والممسج وكيفيتها

خامساً: ساهم الشيخ أيضاً عن التجارة انتقال من بلد إلى بلد آخر

وكل ما سبق من الإسهامات الشيخ نحو في الحث على حدود الشرعية في نيجيريا ومحورها إذ بالكسب الحلال يأمن القوم من الفقر والفساد وبرفقهم السلامنة الدائمة

كما لا يمكن للدولة والمجتمع أن يستقر في أي شيء إلا إذا كان له مصدر التجارية يعتمد عليها ، ويكتفيها قضاء حوائجها

وكذلك حرم الإسلام تلف الأموال في الحرمات وأنواعها كسرق والزنا وشرب الخمر والحرابة ونحوها من موانع الشرعية ، فقال تعالى: "ويسألونك عن الخمر والميسر قل

فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثهما أكبر من نفعهما"<sup>[1]</sup> فسر الشيخ الأية في تفسيره ضياء التأويل قائلاً: إن فيهما ضرراً كبيراً من إفساد الصحة وذهاب العقل

وتلف الأموال وإثارة البغضاء والعدوان بين الناس.

ومن وسائل أخذ بحدود الشرعية في نيجيريا ومحاربة الفساد تحريض الناس وتحثهم في طلب الحلال والمعاش بأنواعها وأحكامها لنيل رضا الله تعالى:

وأما النصوص من القرآن الكريم والحديث الشريف المستعملة لدى الشيخ عن فضيلة الكسب والحلال والحد و التشجيع على التمسك به كثيرة منها قوله تعالى: "وما

أمروا إلا ليعبد الله مخلصين له الدين....."<sup>[2]</sup>

وكذلك اعتماد الإنسان على نفسه والتمسك بوسائل طلب المعاش من أسباب وسائل أخذ بحدود الشرعية في نيجيريا ونيل رضا الله تعالى روي "أن عيسى عليه

السلام لقي رجلاً فقال له ما تصنع، قال أتعبد، من يقوتك؟ قال أخي، قال أخوك أعبد منك" وقال عمر بن الخطاب "حرقة أحدكم خير من أن يكون سبلاً"

**مفهوم الحدود الشرعي أقسامه وأنواعه وحكمته**

الحد في الإسلام عقوبة مقدرة للمصلحة العامة وحماية النظام، وقد قرر القرآن والسنة النبوية حدوداً جرائم محددة تسمى جرائم الحدود.

وردت كلمتا (حدود الله) اثنا عشرة مرة في القرآن الكريم ، وأكثر ما ورد فيها لفظ (حدود الله) في الأحكام الأسرية، من طلاق، أو ظهار، أو بيان حلية معاشرة

الزوجة في ليلة الصيام، أو أحكام الإرث، ولم ترد في سياق الحديث عن العقوبات الشرعية، أو ما اصطلاح عليها بالحدود، يعني التشريع الجنائي

الحد لغة: هو المنع، وحدود الله: هي محارمه التي تخى عن ارتكابها وانتهاكها، قال تعالى: «إِنَّكُمْ تُحُدُّوُ اللَّهَ فَلَا تَعْرُبُوهَا»<sup>[3]</sup> : ومعنى الحد شرعاً: «عقوبة مقدرة في

الشرع؛ لأجل حق الله»، وقيل: عقوبة مقدرة شرعاً في معصية؛ لمنع من الواقع في مثلها أو في مثل الذنب الذي شرع له العقاب. والحدود شرعت لتكون زجاً

للنفس عن ارتكاب المعاصي والتعدي على حرمات الله سبحانه، فتتحقق الطمأنينة في المجتمع ويشيع الأمان بين أفراده، ويسود الاستقرار، ويطيب العيش. كما أن

فيها تطهيراً للعبد في الدنيا؛ لحديث عبادة بن الصامت مرويًّا في البيعة، وفيه: «ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته» وحديث خزيمة بن

ثبت مرفوعاً: «من أصاب حدًا أقيمت عليه ذلك الحد، فهو كفارة ذنبه».

الحد هو الحاجز بين الشيئين. وحد الشيء: حدتها. تقول: حدتها الدار أخذها حدأً، والحد: المنع، وهذا أمرٌ خطأً: أي منع حرام لا يحل ارتكابه وحدّه الرجال:

أقْمَتْ عَلَيْهِ الْحَدَّ، لَأَنَّهُ يَمْنَعُهُ مِنِ الْمَعَاوِدَةِ. وَأَحْدَدَتِ الْمَرْأَةَ: أَيْ امْتَنَعَتْ مِنِ الرِّبَةِ وَالْخِضَابِ بَعْدَ وَفَاتَهُ زَوْجُهَا، وَمِنْهُ حَدُودُ الْأَرْضِ وَحَدُودُ الْخَمْرِ وَنَحْوُهَا كَتَسْمَيَّةُ أَهْلِ

الاصطلاح المعرف للماهية بالازانيات حداً، إذ الحد يمنع أفراد غير المعرف من الدخول في التعريف وقمع أفراد غير المعرف من الخروج عن التعريف، ومنه أيضاً للإشارة

إلى المنع. وهي أحد أقسام المعاملات في علم الفقه . وهي: العقوبات المقدرة في الشرع. وقد بين الإسلام أحكام الحدود، وتطبيقاتها على الحياة العامة للمسلم وغير

المسلم .

الحد اصطلاحاً: هو الحاجز المانع ويتقال المطرد المنعكس وحدود الشّرّف موانع وزواجر لفلا يتعدّى العبد عنّها ويتنّع بها<sup>[4]</sup>.

**أقسام الحدود**

تنقسم الحدود في الإسلام إلى ستة أقسام هي

حد الزنا. حد القذف.. حد الخمر.. حد السرقة.. حد قطاع الطريق.. حد البغاء

<sup>1</sup> - سورة البقرة، الآية: 219

<sup>2</sup> - سورة الماعون، الآية: 4

<sup>3</sup> - البقرة 187<sup>3</sup>

<sup>4</sup> - حدود الأنبياء والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري،

ولكل جريمة من هذه الجرائم عقوبة مقدرة شرعاً.

##### حكمه مشروعة الحدود<sup>5</sup>

أمر الله عز وجل بعبادته وطاعته، وفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه، وحد حدوذاً لمصالح عباده، ووعد من أطاعه السعادة في الدنيا، والجنة في الآخرة، وتوعد من عصاه بالشقاء في الدنيا، والنار في الآخرة.

فمن قارف الذنب فقد فتح الله له باب التوبة والاستغفار، فإن أصر على معصية الله، وأبى إلا أن يغشى حماه، ويتجاوز حدوده بالتعدي على أغراض الناس وأموالهم وأنفسهم، فهذا لابد من كبح جماحه بإقامة حدود الله التي تردعه وتدع غيره، وتحفظ الأمة من الشر والفساد في الأرض.

والحدود كلها رحمة من الله، ونعمة على الجميع. فهي للمحدود طهرة من إثم المعصية، وكفارة عن عقابها الأخروي، وهي له ولغيره رادعة عن الوقوع في المعاصي، وهي ضمان وأمان للأمة على دمائهم وأموالهم وأغراضهم، وباقامتها يصلح الكون، ويسود الأمن والعدل، وتحصل الطمأنينة.

1 قال الله تعالى { فَمَنْ اتَّبَعَ هُدَىِي فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَسْقُفَ } [123] ومن أعرض عن ذكرى فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَخَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى [124] قال رَبِّي مَحَشَّرِتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا [125] قال كَذَلِكَ أَتَنْكَ آيَاتِنَا فَسَيِّهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمُ تُنَسِّى [126] وَكَذَلِكَ تُجْرِي مِنْ أَسْرَفَ وَمَمْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَنْشَأُوا بَنَقَى }<sup>6</sup>.

2 وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء: ألا تُشرك بالله شيئاً، ولا تسرق، ولا تقتل أولادك، ولا يعذبه بعضنا بعضاً. فمن وفي منكم فاجرة على الله، ومن أتى منكم خداً فأقيمت عليه فهو كفاره، ومن سرقة الله عليه فامرء إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له . «متفق عليه».

##### ظواهر البلاغية في نصوص الحدود

###### أنواع الحدود

أن الحدود في الإسلام عقوبة مقدرة للمصلحة العامة وحماية النظام، وقد قرر القرآن والسنّة النبوية حدوداً لجرائم محددة تسمى جرائم الحدود وهذه الجرائم هي: حد الرّنا: وهو الرجم حتى الموت للمُحسّن، ومائة جلد لغير المحسن وهو قوله: ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّانِيٌ فَاجْلِدُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تُخْلِنُكُمْ كِيمًا رَافِعًا﴾ في دين الله إن كُنْتُمْ تُؤْمِنُو بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيُنَهِّدُ عَدَمَهُمَا طَائِفَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ<sup>2</sup>﴾<sup>7</sup>.

حد الحربة: هو إما القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف أو النفي من الأرض، ويختلف على حسب حجم الإفساد في الأرض، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَاتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ أَوْ يُنْقَوْهُمْ مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْنٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ۝ ۳۳ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تُقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ۳۴﴾<sup>8</sup>.

البلاغة<sup>9</sup>: الطلاق بين الكلمة (قتل.. وأحياناً) وهو من المحسنات البديعية وكذلك بين (يعذب .. ويغفر)

(يُحاربون الله) هو على حذف مضارف أي يُحاربون أولياء الله لا يُحارب ولا يغالب فالكلام على سي المجاز.

الاستعارة (ومن أحيائها) لأن المراد استيقاها ولم يتعرض لقتلها، وإحياء النفس بعد موتها لا يقدر عليه إلا الله تعالى.

(لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به) قال الرمخشري: هنا تمثيل للزرم العذاب لهم وأنه لا سي لهم إلى النجاة منه بوجه من الوجوه.

طلاق السلب (لئن بسكت .. ما أنا ببساط يدي)

الفائدة: النفي من الأرض كما يكون بالطرد والإبعاد يكون بالحبس وهذا قال مالك رحمه الله، النفي، السجن ينفي من سعة الدنيا إلى ضيقها قال الشاعر وهو في السجن

خرجنا من الدنيا وعن وصل أهلها فلسنا من الأحبا ولسنا من الموتى

إذاجاءنا السجان يوماً لحاجة عجبنا وقلنا: جاء هذا من الدنيا

<sup>5</sup> -www.al-eman.com

<sup>6</sup> ط: 127 -123

<sup>7</sup> 2 - النور

- المائدة 33-34<sup>8</sup>

- محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 342<sup>9</sup>

**كلمة:** يعيب بعض الغربيين على الشريعة الإسلامية قطع يد السارق ويزعمون أن هذه العقوبة صارمة لا بل ينحى المجتمع متحضر ويقولون: يكفي في عقوبته السجن رداً له ، وكان من أثر هذه الفلسفة التي لا تستند على منطق سليم أن زادت الجرائم وكثرت العصابات وأصبحت السجون ممتلئة بال مجرمين وقطاع الطريق الذين يهددون الأمن والاسقرار، يسرق السارق وهو آمن مطمئن لا يخشى شيئاً اللهم إلا ذلك السجن الذي يطعم ويكسى فيه فيقضي مدة العقوبة التي فرضها عليه القانون الوضعي ثم يخرج منه وهو إلى الإجرام أميل وعلى الشر أقدر، يؤكد هذا ما نقرؤه ونسمعه عن تعدد الجرام وزيا遁ها يوماً بعد يوم، وذلك لقصور العقل التشريري عن الوصول إلى الدواء الناجع والشفاء النافع لمعالجة مثل هذه الأمراض الخطيرة، أما الإسلام فقد استطاع أن يقتلع الشر من جذوره ويد واحدة تقطع كافية لردع الجرميين فيما له من تشريع حكيم<sup>10</sup>.

**حد القذف:** وهو ثمانون جلد و هو قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَيْتَهُ شَهِيدًا فَاجْلِدُوهُنْ مُّنَانِيْنَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوهُنْ شَهِيدًا أَبَدًا وَأَوْلَئِكَ هُنَّ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>11</sup>.

**حد السرقة في الإسلام:** وهو قطع اليد وهو قوله تعالى : ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوهُ أَيْدِيهِمَا جَزَاءً إِمَّا كَسَبُوا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>12</sup>.  
الفائدة السرقة في تقديم السارق على السارقة هنا وتقديم الزانية على الزاني في قوله ( الزانية والزاني فاجلدو ) أن الرجل على السرقة أجراء، والزانة من المرأة أشنع وأقبح فناسب ذكر كل منها المقام<sup>13</sup>

**حد اللواط:** القتل، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط، فاقتلوه الفاعل والمفعول به»، وبعض أهل العلم يرى بأن يكون قتيله رجماً، وبعضهم يرى قتيله حرقاً كما فعل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عندما كتب خالد بن الوليد إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، أنه وجد في بعض ضواحي العرب رجالاً ينكحون كما تنكح المرأة، وقامت عليه بذلك البينة، فاستشار أبو بكر رضي الله عنه في ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، فكان أشدتهم في ذلك قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «إن هذا ذنب لم تعص به أمة من الأمم إلا أمّة واحدة، صنع الله تعالى بما ما علمتم، أرى أن نحرقه بالنار». فكتب أبو بكر رضي الله عنه إلى خالد بن الوليد رضي الله عنه تحرقه بالنار، ثم حرقوه في زمانه بالنار، ثم حرقوه شهاده بن عبد الملك، ثم حرقوه القسري بالعراق»، وروي عن بعض الصحابة أنه يلقى من شاهق، ويبيع بالحجارة، كما فعل الله بقوم لوط وهو الراوح؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : «اتفق الصحابة على قتلهم جميعاً، لكن تنوعوا في صفة القتل: فبعضهم قال: يرمي وبعضهم قال: يرمي من أعلى جدار في القرية ويبيع بالحجارة وبعضهم قال: يحرق بالنار؛ وهذا كان مذهب جمهور السلف والفقهاء أئمماً يرجمان بكرهين كانوا أو ثيبين<sup>14</sup>».

**حد شرب الخمر:** وهو أربعون جلد وقد يصل إلى ثمانين وما فوق الأربعون بعد تعزيزاً.  
**حد الردة:** وهو قول الرسول : «مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ، وَلَا تُعَذِّبُوهُ بِعَذَابِ اللَّهِ». «وقوله» : لَا يَحِلُّ دُمُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثَةِ الْتَّبِيِّبِ الرَّأْنِيِّ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّارِكُلَّدِينِ الْمَقْارِفُ لِلْجَمَاعَةِ

**حد القتل:** لقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصْدَقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَكُوْنُهُمْ فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِنْاقٌ فَإِذْهِي مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ قَصِيمًا شَهَرِيْنِ مُشَتَّعِيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا حَكِيمًا﴾<sup>15</sup>

**البلاغة**<sup>16</sup> تضمنت هذه الآيات من البلاغة والبيان والبدع أوعاً فيما يلي:  
الاستفهام بمعنى الإنكار في (فما لكم في المناقين)؟ وفي (أتريدون أن تخدعوا)؟  
الطبق في (أن تخدعوا من أضل الله) وكذلك (القائدون .. والمجاهدون)  
والجنسان المغايير في (تكفرون كما كفروا) وفي (معفروا .. وغفروا)  
الإطناب في (فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم .. وفضل الله المجاهين على القاعددين) وكذلك في (أن يقتل مؤمناً إلا خطأ) (ومن قتل مؤمناً خطأ)  
الاستعارة في (إذا ضررت في سبيل الله) استعار الضرب للسعى ففي قتال الأعداء واستعار السبيل لدين الله، ففيه استعارة الضرب للجهاد، واستعارة السبي ل الدين الله.

- محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 342 - 343<sup>10</sup>

- النور<sup>11</sup>

- المائدة<sup>12</sup>

محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 342<sup>13</sup>

-<https://ar.wikipedia.org><sup>14</sup>

- النساء<sup>15</sup>

- محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 298<sup>16</sup>

الماجر المرسل في (فتحير رفة) أطلق الجزاء وأراد الكل أي عتق مملوك. الفائدة، القتل العمد من أعظم الجرائم في نظر الإسلام ولهذا كانت عاقبته في غاية التغليظ والتشديد وقد قال صلى الله عليه وسلم (من أعن على قتل مسلم مؤمن بشطر كلمة جاء يوم القيمة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله) وفي الحديث أيضاً (لزوال الدنيا أهون على الله من قبل رجل مؤمن) وهذا أفتى ابن عباس بعدم قبول توبة القاتل، أعادنا الله من ذلك<sup>17</sup>.

### حد الحرابة، أي المفسدين في الأرض

إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يُجَاهِرُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُعْطَىٰ أَوْ يُنْفَعَوْ مِنَ الْأَرْضِ هُدًى لَّهُمْ خَرَبٌ فِي الدُّنْيَا وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ<sup>18</sup> سورة المائدة 33

ما عاقبة الذين يحاربون الله ورسوله، ويبارزونه بالعداوة والإفساد في الأرض بالقتل وأخذ الأموال وقطع الطريق؛ إلا أن يُقتلوا من غير صلب، أو يقتلوا مع الصلب على خشبة ونحوها، أو تقطع يد أحدهم اليمنى مع الرجل البسيري، ثم إن عاد قطعت يده اليمنى ورجله اليسرى، أو يعزّبوا في البلاد؛ ذلك العقاب لهم فضيحة في الدنيا، وهم في الآخرة عذاب عظيم.

**البالغة**، الطلاق بين كلمة (قتل .. أحياء) وهو من الحسنات التديعية وكذلك بين (يعذب .. ويغفر)

(يحاربون الله) هو على حذف مضارف أي يحاربون أبناء الله لأن الله لا يحارب ولا يغالب فالكلام على سبيل المجاز

الاستعارة ( ومن أحياتها ) لأن المراد استبقها ولم يتعرض لقتلها، وأحياء النفس بعد موتها لا يقدر عليه إل الله تعالى<sup>19</sup>

### حد القذف

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدًا وَلَا تَقْبِلُوهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ<sup>20</sup> سورة النور

والذين يرمون بالفاحشة العفاف من النساء، ( والأعفاء من الرجال مثلهن )، ثم لم يأتوا بأربعة شهود على ما رموهم به من الفاحشة فاجلوهم - أيها الحكم - ثمانين جلد، ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً، وأولئك الذين يرمون العفاف هم الخارجون عن طاعة الله<sup>21</sup>.

### الخاتمة

وفي اختتام أن المقالة تحدثت عن الحدود الشرعية من أقسامها وأنواعها وحكمتها في المجتمع وأشارت إلى قيمتها في الأمة، وتحدثت كذلك عن ترجمة الشيخ وإسهاماته نحو الأخذ بحدود الله تعالى ، ثم عالجت فضايا حساسة على أن طلب المعاش وكسب النفس من أسباب وسائل الأخذ بحدود والنهي عن المنكر ونبيل رضا الله تعالى وأكد ذلك بنصوص التالية روي " أَنْ يَعِسِي عَلَيْهِ السَّلَامُ لَقِيَ رِجَالًا فَقَالَ لَهُ مَا تَصْنَعُ، قَالَ أَتَعْبُدُكَ؟ قَالَ أَخْوَكَ أَعْبَدُ مِنْكَ " وقال عمر بن الخطاب "حرقة أحدكم خير من أن يكون سبهللا" فيها . وقد تطرقت المقالة إلى دور تلك النصوص في الدفاع والتصدي عن الفساد في الأرض مع استخراج بعض ظواهر البلاعية الواردة في نصوص الحدود . ونرجو من الله تبارك وتعالى أن ينفعنا والجميع بما في هذا العمل وآخر دعوانا عن الحمد لله رب العالمين

### المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الحديث النبوي الشريف
- ابن فودي، عبد الله بن محمد، كتاب النبات في الأعمال الدينية والدينيات، المخطوط
- ابن فودي، عبد الله بن محمد، ضياء التأويل في معاني التنزيل، مطبعة الإستقامة، القاهرة، مصر، السنة 1380هـ - 1971م
- أغاكا، أ.د عبد الباقى شعيب، الأدب الإسلامى في ديوان الإلوري
- " " " " البلاغة القرائية لدى عبد الله بن فودي ، ط1 مسسة المختار، القاهرة، 2009م
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للمؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي ( المتوفى: 393هـ ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملائين - بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م .462/2

- محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 298<sup>17</sup>

18 - المائدة 33

- محمد على الصابوني صفة التفاسير، م 1 ص 341<sup>19</sup>

20 - النور

-[https://quranpedia.net/topic/979<sup>21</sup>](https://quranpedia.net/topic/979)

- شرح فتح القدير للعاجز الفقير لابن همام 4/5 ط الأولى بمصر سنة 1315 هـ
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 2/337 ط. الثالثة 1386 هـ بدار القيم في مصر
- الحدود الأئمة والتعريفات الدقيقة للمؤلف زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو بحبي السنديكي (المتوفى 926 هـ) (حققه د. مازن المبارك. دار الفكر المعاصر - بيروت الطبعة: الأولى، 65/1 1411)